عقيرة القاضي عبرالوهاب بن نصر البغراوي المالكي

شرح القاضي عبدالوهاب المقدمة العقدية لمتن "الرسالة" التي كتبها ابن أبي زيد القيرواني - رحمه الله -، والذي يظهر لي من خلال شرحه أنه كان أشعرياً - عفا الله عنه -، وذلك لعدة أمور منها:

العقول: فقد استدل أصحابنا المتكلمون بأن قالوا $(0.1)^{(1)}$.

7 - دراسته على كبير الأشاعرة في وقته ألا وهو القاضي أبوبكر الباقلاني، وكان يعظمه ويثني عليه حتى قال عنه: ((هو الذي فتح أفواهنا وجعلنا نتكلم))($^{(7)}$ ، بل يصرَّح في عدَّة مواطن من شرحه بقوله: ((قال: شيخنا، واختار شيخنا))($^{(7)}$ ، ونقل عنه من كتبه $^{(3)}$.

 $^{\circ}$ نفيه $^{\circ}$ رحمه الله $^{\circ}$ قيام الحوادث بذات الله سبحانه، فقال: ((ولا يجوز أن تكون ذات القديم محلاً للحوادث)) وهذا يرجع إلى دليل المتكلمين وهو ما يعرف بدليل الأعراض وحدوث الأجسام $^{(1)}$ ، وقد ضلت الفرق الكلامية بسببه.

٤ - القول بأن صفة الكلام قديمة أزلية لا تتجدد، وهذا مبني أيضاً على دليل الأعراض وحدوث الأجسام السابق ذكره، قال - رحمه الله -: ((فإذا استحالت هذه الجملة صح أنه لم

⁽۱) "شرح عقيدة ابن أبي زيد" (۲٤٨).

⁽۲) "الديباج المذهب" (۲۲/۲).

⁽٣) انظر: "شرح عقيدة ابن أبي زيد" للقاضي عبدالوهاب (ص ١٤٠، ٢٥٦، ٣٥٩).

⁽٤) انظر: "شرح عقيدة ابن أبي زيد" للقاضى عبدالوهاب (ص ١٥٦، ١٦٢، ١٧١).

⁽٥) "شرح عقيدة ابن أبي زيد" (١٩١).

⁽٦) أصحاب هذا الدليل أرادوا أن يثبتوا به وجود الله تبارك وتعالى وخلقه للمخلوقات؛ وهو ما يعرف عندهم بـ (إثبات الصانع)، فادعوا أن ذلك لا يحصل إلا بالنظر، والمقصود بالنظر هو النظر العقلي في الأعراض، وملازمتها للأجسام، دون اعتماد على الوحي، بل جعلوا دليلهم هذا أول واجب على المكلف، وقد استخدمه القاضي عفى الله عنه - في مقدمة شرحه لرسالة ابن زيد. انظر: "مجموع الفتاوى" لابن تيمية (٣٢٩/١٦)، و"الكافية الشافية" لابن القيم (٢٨٣/٢).

يزل متكلماً، وأن كلامه غير محدث ولا مخلوق»(١)، وهذا عين مذهب الأشاعرة، فقد أثبت في بداية الكلام الأزلية لصفة الكلام، ثم نفى ما يقابل الأزلية وهو الإحداث – التجدد –، وثما يدل على أن المراد بالإحداث التجدد أنه غاير بين الإحداث والخلق بحرف الواو، وهي تقتضي المغايرة.

٥- وبناءً على ما سبق قال - عفا الله عنه - في إثبات صفة المجيء: ((فأثبت نفسه جائياً، ولا معنى لقول من يقول: إن المراد به: جاء أمر ربك؛ لأن ذلك إضمار في الخطاب يزيله عن مفهومه، ويحيله عن ظاهره، لا حاجة بنا إليه، وليس المجيء الذي أضافه إلى نفسه على سبيل ما يكون منا من الانتقال والتحرك والزوال وتفريغ الأماكن وشغلها؛ لأن ذلك من صفات الأجسام، والباري سبحانه وتعالى لا يجوز عليه ذلك، ولكن ليس إذا استحال عليه ذلك وجب صرف الكلام عن حقيقته)».

وفي هذه الجملة من كلامه:

أ- نفي الألفاظ المجملة على الإطلق دون تفصيل، والواجب نحوها هو التوقف في اللفظ والاستفصال في المعنى (٢).

ب- اعتماده في النفي على مجرد نفي التجسيم، وهذا دليل باطل بمقدمتيه الأولى والثانية (٣).

والمتأمل في شرحه يجد أنه بني كلامه في الصفات على دليل الأعراض، وهذا يعد خلل في مصدر التلقى، والذي يظهر من طريقته في الإثبات أنه يسلك مسلك التفويض غفر الله له.

كتبه: أبو عبدالرحمن صبري بن مصطفى المحمودي الرياض: ٦ . ٤ . ٤ . ١ ٤٣٤ هـ

⁽۱) "شرح عقيدة ابن أبي زيد" (۱۹٤).

⁽۲) "التدمرية" (۲٥).

⁽٣) راجع في ذلك القاعدة السادسة من "التدمرية". ص(١١٩).